العدد(1410) السنة السادسة -الاربعاء (14) كانون الثاني 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

قطوف قانونية

القاء القبض على الاشخاص قانونياً

علي جابر

يعتبر امر القبض من اخطر الاجراءات التحقيقية فهو يلقي على الاشخاص قرينة الاتهام و يمهد لحبسهم ، و ان الهدف من القاء القبض على الاشخاص هو استكمال الاجراءات التحقيقية وقانون اصول المحاكمات الجزائية هو الذي ينظم امر القاء القبض على الاشخاص بأمر صادر من الجهات القضائية المختصة و يجوز لمن القي القبض عليه بشكل غير قانوني او التوقيف ظلما حق المطالبة بالتعويض ممن اعتدى عليه (ان وقع الاعتداء قصداً) إضافة الى العقوبات التي ينص عليها القانون وهناك الكثير من الحالات المؤسفة حقاً حيث يبقى المتهم رهن الاعتقال او التوقيف ثم تظهر براءته فيما بعد .. حيث تعطي بعض القوانين تعويضات مناسبة مادية او معنوية للذين تظهر براءتهم فيما بعد..

وان موضوع القاء القبض على الاشخاص حق مكفول بالدستور فلا يجوز القاء القبض على الاشخاص او احتجازهم الا بناءاً على اوامر قضائية..

واوجب القانون في المادة ٩٣ منه ان يشمل الامر الصادر منه على شروط و بيانات منها:

١- اسم المتهم و لقبه وهويته واوصافه ان كانت معلومة لدى سلطة التحقيق ومحل اقامته ومهنته.

٢- نوع الجريمة المسندة .. حيث يذكر ان الجريمة هي قتل او سرقة او اعتداء او تهديد .. مع وجوب ذكر المادة القانونية التي تنطبق على الواقعة .

٣- تاريخ الامر الصادر بالقبض و التوقيع عليه ممن اصدره .

وان امر القبض الصادر واجب التطبيق في ارجاء البلاد كافة ولا يلغى اذا نفذ او تم القاؤه من ذات الجهة او جهة اعلى منها كأن تكون محكمة التمييز او الجنايات والقانون اوجب كذلك اطلاع المقبوض عليه بالاسباب التي دعت الى اصدار امر القبض عليه..

ان موضوع القاء القبض على الاشخاص حق مكفول بالدستور فلا يجوز القاء القبض على الاشخاص او احتجازهم الا بناءاً على اوامر قضائية

ويجوز لقاضي التحقيق اطلاق سراح المقبوض عليه في الجرائم التي يجوز اطلاق السراح فيها بكفالة استناداً للمادة ١٠٩ من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

ويجب التنويه الى ان استجواب المتهم بعد القاء القبض عليه يجب ألا يتجاوز الـ ٢٤ ساعة و وجوب عرضه على قاضي التحقيق وهناك العديد من الحالات التي يجوز فيها القاء القبض على الاشخاص من دون امر قبض صادر من سلطة مختصة:

١- اذا كانت الجريمة مشهودة و هي حالة (التلبس) في الجنايات و الجنح.

٢- اذا كان الشخص قد فرَّ بعد القاء القبض عليه.

٣- الشخص الذي يضبط و هو في حالة سكر وادى ذلك الى حدوث شغب.

حيث القاء القبض على هؤلاء الاشخاص يجنبهم الجرائم .

ويجوز قانوناً اطلاق سراح المتهم بكفالة الا اذا رأت المحكمة ان يؤدي الى نتائج عكسية تؤثر في سير التحقيق كاحتمال تدخله في التحقيق او عدم امتثاله لأوامر الحضور او انه ينوي الهرب فانها تعيد توقيفه من جديد وعلى المحكمة قانوناً ان تبين سبب عدم اطلاق السراح بكفالة وبيان سبب تحديد توقيف المتهم.

قانونيون: العام الحالي سيشهد استقراراً في عمل المحاكم و اصدار قوانين و تعديلها

توقع الكثير من القانونيين ان يشهد هذا العام (٢٠٠٩) استقرارا في عمل المحاكم و ان تكون هناك اصدارات و تشريعات تلائم المرحلة الحالي ة و ان تتم تعديلات في قوانين سابقة و اشار بعضهم الى ان الاستقرار الامني له الاثر في دفع عجلة العمل القانوني نحو الامام.

استطلاع / المدى

فالمحامي وليد الشبيبي قال:

اتوقع ان العام الحالي سيكون اكثر استقرارا بالنسبة لعمل المحامين حيث اتمنى ان تنجز و تتم نقابة المحامين ممثلة بمجلسها ما مطلوب منها في اقرار قانون تقاعد المحامين و توفير الضمانات اللازمة لعمل المحامين في مراجعة الدوائر واعطاء الدعم اللازم لهذا الامر خصوصا ان المحامين لهم دور كبير في احقاق الحق ومتابعة حقوق الناس وهم المؤتمرون على مصائر الناس واموالهم كما ان استقرار الوضع الامني في العراق بالتأكيد سيزيد من استقرار القوانين و التشريعات و تزول حالة القوانين الطارئة التي اوجدتها الظروف و تكون امام الاستقرار في كل ما يتعلق بالتشريعات.

المحامي فالح مكطوف يقول:

التطور الذي حدث في العراق في النواحي القضائية لا شك يعطي الركائز الاساسية للعمل و يطمئن الناس بأن حقوقهم في ايادٍ امينة وان الاجراءات التي اتخذتها الكثير من المحاكم في القضاء على الارهاب كان له المردود الايجابي في القضاء على المظاهر المسلحة لان القضاء العراقي اثبت جدارته وحياديته واهليته اتخذت الكثير من محاكم الجنايات قرارات حاسمة في اصدار الاحكام بشأن الذين تلطخت ايديهم بدماء الشعب العراقي و قتلوا الابرياء/ العام الحالي بالتأكيد سيكون اكثر استقرارا بالنسبة لعمل المؤسسات القضائية المستقلة والتي لا سلطان عليها بغير القانون.

السيدة انعام شاكر/ ماجستير في القانون الدستوري تقول:

فيما يخص كليات القانون اعتقد ستشهد اقبالا منقطع النظير من الداخلين اليها من الطلاب فهذا الاختصاص يشهد استقطاب اعداد كبيرة لان دراسة القانون واسعة وتشمل مجالات الحياة المختلفة كافة ودارس القانون يتعلم المجالات الاخرى من علم النفس والفلسفة والاقتصاد لاتصال القانون بهذه الاختصاصات المهمة وعلى نطاق التشريعات اعتقد ان المشرع او الهيئات والقنوات التشريعية ستعيد النظر في الكثير من القرارات والقوانين السابقة التي لم تعد تلائم الوضع الحالي وخصوصا القرارات التي اصدرها النظام السابق ذات الكيفية والارادة الواحدة التي ما زالت نافذة تحتاج الى الغاء واصدار قوانين جديدة تلائم روح العصر وتلائم الوضع الذي يعيشه العراق.

الاستاذ عباس التميمي / دكتوراه في القانون قال:

العام السابق و الاعوام التي كانت قبله شهدت تحولا في جميع الاطر القانونية التي تحدد مسارات العمل القانوني الا ان تحركها كان مشوبا بالبطء و لربما يعود السبب الى ضخامة و حجم التحديات التي رافقت عمل الجهات التشريعية الا ان عودة الاستقرار وبدء صفحة جديدة تحتاج من هذه الجهات اعادة النظر لاصدار ما يلائم المرحلة الحالي ة من اصدار القوانين و تعديل ما سبق ان صدر وايجاد البدائل و تنظيم عمل الجامعات و خصوصا الكوادر التدريسية و تهيئة الآليات التي تمكنهم من اداء عملهم بالصورة المثلى التي يستطيعون بها اداء عملهم و ايصال المعلومة الى طلاب العلم بصورة افضل كما نحتاج الى الاهتمام بالطلبة و اعادة العمل بنظام الاقسام الداخلية النموذجية ومنح الرواتب التي تساعد طلبة الاقسام الداخلية على الاستمرار في الدراسة كل ذلك يدفع عجلة التطور الى الامام.

المحقق العدلي ميثم العبيدي قال:

العام الحالي سيكون افضل من سابقه وبخاصة ان عام ٢٠٠٧ كان افضل من العام ٢٠٠٦ والعام الماضي كان افضل من الاعوام السابقة وعلى وزارة العدل ان تهتم بالموظفين وتدعمهم من خلال الدورات ومن خلال المنح و الزيادات التي تلائم الوضع الجديد وغلاء المعيشة و نحتاج الى دوائر خاصة بالمحققين العدليين وان تكون مستقلة ومحمية الشرطة القضائية كما هو الحال في التجربة التي طبقت عام ١٩٩٢ و التي لم تستمر بسبب الظروف حيث ان تأهيل اعداد كبيرة من المحققين العدليين يساعد كثيرا على النظر في الدعاوى المهمة و ليس ابقاء الامر محصورا بيد الشرطة نظرا لكون المحققين العدليين هم من خريجي كلية القانون و هم الاقرب الى المعرفة بالقوانين و تطبيقها و يحتاج الامر الى اصدار قانون خاص بذلك مجلس النواب يكون سندا للمحقق العدلي يحميه كما هو حال كتاب العدول وهناك الكثير من القوانين تحتاج الى تفعيل اتوقع ان العام الحالي سيكون بداية الانطلاقة نحو قوانين جديدة تخدم كل القوانين.

القاضي سعد التميمي قال:

العام الحالي سيشهد ان شاء الله استقرارا في عمل المحاكم حيث ان القضاء العراقي اثبت قوته و جدارته في مواجهة ومقارعة اصعب الظروف بالرغم من حجم التحديات التي رافقت العمل القضائي والتهديدات التي طالت العدد الكبير من القضاة الا ان العمل القضائي سار بخطى ثابتة في تحقيق العدالة ويبقى الملاذ الذي يلجأ اليه الناس ومن ناحية التشريعات القضائية التي صدرت في الاعوام السابقة نجحت في تقدم العمل القضائي بخطوات واسعة الى الامام كما ان القضاء العراقي يمتاز بالاستقلالية المطلقة ولا يوجد أي تدخل في العمل القضائي وهذا هو سر نجاحه والمحاكم تمارس عملها بشكل منظم و جيد و بعيد عن أي تأثير وسيادة القانون هي السائدة و اتوقع ان تصدر في العام الحالي العديد من التشريعات و القوانين التي تعالج المسائل التي ستطرأ نتيجة لاستقرار الوضع الامني وتكون لازمة للمرحلة الجديدة المستقرة في العراق عموماً .اما الباحث القانوني علي المصلحي فقد قال:

بالرغم من كل الضمانات والانصافات التي احدثتها الحكومة و القوانين التي صدرت الا انها لم تنتبه الى الذين حكمتهم (المحاكم الخاصة) في زمن النظام المقبور والذين وضعت قبالتهم مواد قانونية تخص الموظفين (مثلا: الرشوة او تجاوز حدود الوظيفة) حيث ان قانون اعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ لم يعتبر هذه الفئة من الموظفين السياسيين وبالتالي لم تتم اعادتهم الى وظائفهم وهذا الامر جدا خطر ومهم ويحتاج الى تعديل في قانون اعادة المفصولين السياسيين اعلاه حيث ان المحاكم الخاصة لم تكن قانونية لأفتقادها أبسط الاجراءات القانونية لان قراراتها غير قابلة للطعن وخصوصا نحن في عراق جديد وهذا الامر ارجو من رئيس الوزراء من خلال جريدة المدى الغراء ان يطلع عليه وهو الذي عرف عنه الانصاف والعدل حيث ان هناك اكثر من احد عشر قاضيا لم يتم ارجاعهم الى القضاء لهذا السبب نتمنى ان يصدر تعديل في القانون اعلاه ، واتوقع ان الكثير من القوانين في عام ٢٠٠٩ ستصدر وتلائم المرحلة الحالية كما اتوقع ان تكون تعديلات على بعض القوانين السائدة نتيجة للأستقرار الامني الذي يدفع عجلة عمل القانون الى الامام.

عشر سنوات سجن لقتله جاره بالخطأ

بغداد / نورا خالد

قتل عن طريق الخطأ راح ضحيته شاب لا ذنب له سوى انه كان واقفا امام باب داره عصرا عندما حدثت مشاجرة بين جاره وشقيقه تبادلا خلالها اطلاق النار فاصابته احدى تلك الاطلاقات في بطنه فارق الحياة على اثرها ليترك وراءه أماً ثكلى وزوجة لا تزال في عز شبابها .

جاء والد المجني عليه الى مركز الشرطة حاملا معه جثة ولده وهو في حالة هستيرية ولدى تدوين اقواله من القائم بالتحقيق افاد انه ظهر يوم الحادث كان في داره وكان ولده واقفا امام باب الدار عندما سمع اطلاقات نارية وعندما خرج من داره شاهد ولده وهو مصاب بطلق ناري في بطنه بسبب شجار حصل بين المتهم وشقيقه وتم نقل المصاب الى المستشفى الا انه فارق الحياة لشدة الاصابة وانه يطلب الشكوى ضد المتهم لقيامه بقتل ولده عن طريق الخطأ ولم تكن بينهما مشاكل وانه ليس لديه شهادة عيانية بالحادث ولكن استخبر بان الذي اطلق النار هو المتهم (ل) وذلك لحصول شجار بينه وبين شقيقه وقد اصيب ولده خطأ. اما والدة المجني عليه فقد افادت ان ولدها المجني عليه قتل نتيجة اطلاق نار حصل بين المتهم وشقيقه وان الاطلاقة اصابت ولدها خطأً ولوقوع الصلح والتراضي مع ذوي المتهم فانها تتنازل عن الشكوى. بينما افاد المتهم بانه لم يقم بقتل المجني عليه وانما حصلت مشاجرة بينه وبين شقيقه و استخدم البندقية لغرض تخويف شقيقه وقام بالرمي العشوائي وقد سقط المجني عليه الذي هو جاره على الارض نتيجة اصابته باحدى الاطلاقات النارية وقد حصل اتفاق عشائري وتم دفع فدية وهي مبلغ ستة عشر مليون دينار وقد ادلى بنفس اقواله امام قاضي التحقيق واثناء المحاكمة ولدى مناقشة الادلة في القضية وجدت المحكمة من اقوال المدعين بالحق الشخصي ووقائع القضية واقوال المتهم بانه اطلق النار على شقيقه لغرض تخويفه الا انها اصابت المجني عليه وانه لا يروم قتله وانما اصيب نتيجة الخطأ وقد تأيد ذلك بمحضر الكشف على الجثة واستمارة التشريح للمجني عليه لذا ترى المحكمة ان الادلة المتحصلة في القضية كافية ومقنعة لادانة المتهم عليه ولما تقدم ولكفاية الادلة ضد المتهم قررت المحكمة ادانته وحكمت عليه بالسجن مدة عشر سنوات لقيامه بقتل المجني عليه ولم تحتفظ المحكمة للمدعين بالحق الشخصي بحق المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت بهم من جراء الحادث لتنازلهم عن الشكوى وصدر القرار بالاتفاق وافهم علنا في ٢٠٠٨.

انتهت هذه القضية بأخذ الجاني جزاءه العادل عن جريمته التي تدل على طيشه وعدم استخدامه العقل في حل مشاكله مع اقرب الناس له وهو شقيقه مما ادى به الى ارتكابه جريمة لم يكن يقصدها ليخسر عشر سنوات من عمره داخل السجن عسى ان تكون كفيلة لاصلاح نفسه وتقويم ذاته.

ضحت من اجله فكافأها بالطلاق

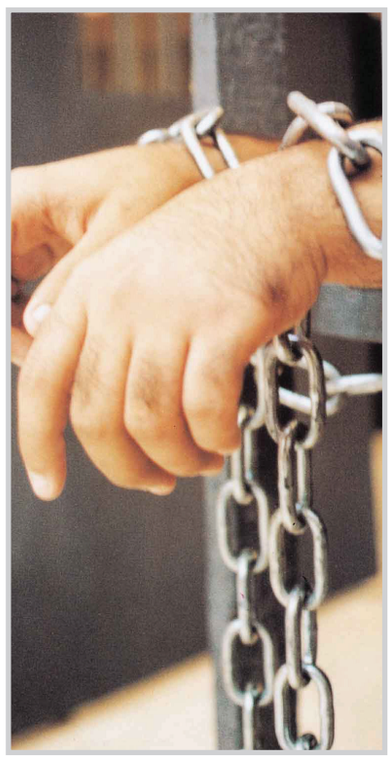

بغداد / المدى

احبته وتعلقت به على الرغم من قصر مدة تعارفهما واصرت على الزواج منه بعد ان اقتنعت به وبعد الزواج وقفت الى جانبه وضحت من اجله بمستقبلها ولكنه لم يثمن كل ما قامت به من اجله بل على العكس من ذلك بدأ يعاملها معاملة سيئة ويتركها طوال النهار وحدها ليعود ليلا ويضربها . لم تجد حلا غير الطلاق ليخرجها من جحيم حياتها، وهذه تفاصيل:

كنت لا ازال طالبة في السنة النهائية في احدى الكليات عندما كان يتقدم لي الكثيرون من زملاء وخريجين ومنهم المناسب وغير المناسب ولكني لم اكن افكر بالزواج حتى انهي دراستي كما انني لم اجد بعد من يفهمني، وفي نهاية السنة الأخيرة تقدم لي أحد زملائي وابدى رغبته بالزواج بي ولكني وعدته بالتفكير والرد ثم طلبت منه أن يؤجل الموضوع قليلاً لأن الامتحانات كانت قد قربت ، ولا أريد أن أشغل نفسي ولكنه عاد وأخبرني أنه متوتر ويريد في الأقل أن يعلم ردي فأخبرته أن يدعني أفكر . لم أكن أعرفه جيداً ولكنه جاء من الباب وعندما سألت عليه زملائي عرفت انه خلوق وذو صفات جيدة ، ثم رددت عليه بالموافقة مؤقتا حتى يرجع والدي من السفر لكي يخاطبه ، بعد فترة أصبح يكلمني بشكل متواصل اقتنعت به وبشخصيته لأني وعدت نفسي عندما أتزوج أن أختار بعقلي أولاً ثم أفسح المجال لقلبي حتى لا أعاني وبدافع اقتناعي به أحببته جدا في فترة قصيرة لأنه يفهمني جيداً ويحس بي قبل أن أحس أنا ، كان يحبني جداً وأنا أيضاً أصبحت أحبه أكثر في فترة شهرين فانتظرنا ظهور النتيجة حتى يكلم والدي وأهلي كانوا طبعا على علم منذ البداية وأحسست بأني اخترت الإنسان المناسب . بعد التخرج تقدم لخطبتي بصورة رسمية ووافق اهلي وخلال هذه الفترة تم تعييني كمعيدة في الجامعة وكانت الفرحة لاتسعني بتحقيق حلمي هذا ولكن بسبب بعد المسافة بين بيت اهل زوجي ومنطقة سكناي وعملي ظهرت اول المشاكل بيني وبين خطيبي فقد كانت والدته ترفض تماما أن يتركها ليسكن. وحدثت مشاكل عديدة ولكن بسبب تمسكي به وحبي له وحبه لي اتفقنا على السكن مع اهلي بصورة مؤقتة حتى نجد المكان المناسب بعد ذلك تم الزواج وكنت سعيدة جدا ومرت عدة اشهر على زواجي وبدأت معاناتي مع زوجي حيث اجبرني على ترك عملي وقد اقنعني في البداية ان تركي العمل هو بصورة مؤقتة بسبب وفاة والده وبقاء والدته وحيدة ويجب علينا الانتقال للعيش معها مع أن ابنتها تسكن معها وقبلت بذلك وقلت أن بيتي وزوجي هم أولى وقدمت على اجازة لمدة سنة وذهبنا للعيش مع والدته وهناك تغيرت ظروف زوجي كثيراً للأصعب ، فأصبح يعود متأخراً ومتعباً كثيراً وبات يومي طويلاً أنهى أعمالي سريعاً وأجلس يطول بي الانتظار وأصبحت فريسة للملل والتفكير السلبي خاصة أنه لم يكن لدينا اطفال واصبحت لا أراه غير ساعة واحدة باليوم نصفها بالنقاش الذي ينتهي بالضرب ،عندما اشكو له الملل الذي اشعر به ونصفها بالبكاء ويقول لي أنت لا تقدرين ظروفي ، ولكن ما ذنبي فلقد ضحيت بكل شي من أجله وهو يعلم ذلك ، وعندما يحتد النقاش تبدأ أعصابي تتعب ويعلو صوتي من غضبي وبرودة أعصابه ، وبالتالي يقوم بضربي وانهي يومي بالبكاء وكل يوم هكذا ، علاقتنا اصبحت دائماً متوترة واكتشفت انه تنقصه الكثير من خبرات الحياة ، قلق و متوتر اتكالي على النقيض منى تماماً في كل شئ ، أحياناً كثيرة أشعر بغيرته من نجاحي وشخصيتي الجذابة المحترمة ، ولهذا حاول بشتى الطرق ليجبرني على ترك وظيفتي على الرغم من اني تنازلت عن كثير من أحلامي وطموحاتي وقبلت ظلمه هو وعائلته لي الا انه لم يقدر كل هذه التضحيات واصبحت حياتي معه جحيماً لايطاق بعد الحب الكبير الذي كنت اكنه له وبعد تفكير طويل توصلت الى حل واحد هو الطلاق والالتفات الى مستقبلي الذي كدت اضيعه مع رجل لا يستحق فاتحته بقراري الذي اتخذته بعد طول تفكير فاجابني ببروده المعتاد .اذا كان هذا قرارك فلك ما تريدين وتم الطلاق .

شهادة ماجستير

حصلت الطالبة (انعام عودة ثجيل الطائي) على شهادة الماجستير في القانون الدستوري عن رسالتها الموسومة (نظرية الضرورة في فترة ايقاف الحياة النيابية) حيث تمت المناقشة في كلية الحقوق / جامعة النهرين وقد تشكلت اللجنة التي ناقشتها من الدكتور (كاظم علي الجنابي) رئيسا والدكتور (عادل حسين شبع) عضوا والدكتور (عمار طارق عبد العزيز) عضوا والدكتور (محمد علي جواد) عضوا ومشرفا وحضر المناقشة عدد كبير من ذوي الاختصاص وقد منحت اللجنة الطالبة اعلاه تقدير (جيد جدا) في ختام المناقشة.. الف مبارك.

رفضت الزواج منه فأحرق دارها !

بغداد / نورا خالد

يقظة والدتها الكبيرة السن انقذتها من موت محقق فبعد دخول المتهم بعد منتصف الليل الى دار جارته حاملا بيده (جلكان) البنزين وبدأه بسكبه داخل البيت بنية اشعاله ومن فيه استيقظت الام لسماعها اصواتاً غريبة داخل البيت فقامت بأيقاظ ابنتها لتعرف سبب هذه الاصوات وعند توجهها الى الغرفة الثانية فوجئت بجارها يسكب مادة البنزين في ارجاء البيت فما كان منها الا ان بدأت بالصراخ فلاذ الجاني بالفرار. وحسب انه يستطيع الهرب بفعلته دون عقاب الا ان الشرطة سرعان ما القت القبض عليه لياخذ جزاءه العادل .

تقول صاحبة الشكوى انه بتاريخ الحادث وفي الساعة الثانية فجرا ايقظتها والدتها التي تسكن معها في نفس الدار واخبرتها بسماعها صوت انسكاب ماء في غرفتها ولدى قيامها وتوجهها الى الغرفة الثانية وجدت المتهم وهو جارها وتعرفه جيدا يمسك (بجلكان) مملوء بالبنزين والهيدروليك ويقوم بسكبه في الغرفة ولدى قيامها بالصراخ هرب المتهم وحضر الناس المجاورون وافراد من الجيش العراقي. وعند ذهابها الى والد المتهم للسؤال عن المتهم اخبرها ان ولده كان موجودا في الدار قبل الحادث بقليل وهو هارب من البيت حاليا وانه قد سمع من الجيران بان ولده حاول حرق دارها ولا يعرف السبب. واضافت المشتكيه ان دارها كانت قد تعرضت الى حادث حريق قبل ستة اشهر نتج عنه احتراق جميع اثاث الشقة وطلبت الشكوى والتعويض ضد المتهم وايدت هذه الاقوال امام المحكمة ولدى تدوين اقوال المتهم اعترف في جميع ادوار التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية بقيامه بالشروع بحرق دار المشتكية بسبب مشادة كلامية حصلت بينهما أي بين الجاني وصاحبة الدار لانه كان يريد الزواج بها ورفضته حيث افاد انه بتاريخ الحادث الساعة الثانية ليلا حضر الى دار المشتكية وهو يحمل جلكان مملوءاً بالبنزين وقام بسكب مادة البنزين في الغرفة لغرض اشعال النار فيها الا ان المشتكية استيقظت وصرخت مما ادى الى هروبه من محل الحادث دون اتمام جريمته. ولما تقدم تجد المحكمة ان الادلة في هذه الدعوى والمتمثلة بافادة المشتكية واعتراف المتهم في جميع ادوار التحقيق والمحاكمة ومحضر الكشف والمخطط على محل الحادث كافية لادانة المتهم عن التهمة المسندة اليه حيث

وحكمت المحكمة على المدان بالحبس الشديد لمدة سنتين وذلك لشروعه بحرق شقة المشتكية مع الاحتفاظ لصاحبة الشكوى بحق المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت بها من جراء الحادث امام المحكمة المدنية وصدر الحكم حضوريا وبالاتفاق وافهم علنا في ٢٠٠٨.